مقام يقتضيها سائر عدة من صاحب اخرى بل تستوى هى وما شاكلها فى اصل المعنى مع تلك الصور وبعد ان ضبط
مقتضيات الاحوال بحيث لا يبقى على ضبطه بعد الشروع فى الفن تفصيلا ويتمكن فى النفس فضل تمكن ورغب
فى ضبطها بايراد ما شرحناها وعظم منفعتها وارتفاع شان الكلام فى الحسن بهذا المعتبر عند عظماء العرب
والقبول عندهم فانه العهد فى هذا الفن ينساق اليه وان كان للكلام اقسام حسن وقبول سواه فحسن
الكلام عندهم بحسب طباعهم التى على ما هو عليه بحيث يحسنه وعندهم هو مطرح نظر الفصاحة
الباقية بنفوسهم فى النشاة الباقية بطابقته للاعتبار المناسب لمقام كما يشهد به قول القائل وارتفاع
شان الكلام فى الحسن والقبول والانحطاط بحسب مصادفة المقام لما يليق به وكانه قال المصنف اجعل هذا
بعد ما اصلا حاكما على ما يرد عليه ان الانحطاط ليس بالمطابقة واجب بان فى كلامه حذفا
والتقدير بحسب مصادفة المقام لما يليق به وعدم مصادفته فاعلم ذلك فى كلامه ليكون اصلا حاكما يرد
فى كلام الفلاح للاصلاحه واورد عليه ان اصل الحسن والقبول بالمطابقة لا ارتفاعه وعدم الحسن والقبول
راسا يقدح فيها لا الانحطاط فيهما ونحن ندفع الثانى بان الراد الانحطاط عن الحسن والقبول لا الانحطاط
فيهما وعن دفع الثانى بان الراد الانحطاط فى الحسن والقبول لا الانحطاط فيهما حتى يقتضى ثبوت الحسن
فى غير المطابق ومن التزم ان الحسن والقبول يجوز تحصلا بالفصاحة عند المصنف فيدفع الاول ايضا
عن تمام ما سيجىء له المصنف من ان غير المطابقة للاعتبار المناسب ملحق باصوات الحيوانات فتعلم فى دفع الاول
ان الارتفاع فى الحسن والقبول المشبوه بهما بالمطابقة لا انه عطابقة اريد يعلم بذلك بعرفة ان اصلها
بالمطابقة فيكون الارتفاع عطابقة رفع وذلك لمعرفة من الحكم بالانحطاط عن درجة الحسن والقبول
والقبول بعدها والراد بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه السكاكى متمسكا بانه اشارة الى ما سبق وفيه
ان السابق صريحا هو الكلام المطلق حيث قال والبلاغة تحقق الكلام بمطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته وفى
تعريف البلاغة الكلام الفصيح الطابق فحينئذ الكلام الى الفصيح دون المطلق والفصيح البليغ خفاء ونحن
نصرفه الى الكلام البليغ والمانع عند بعد شرح قوله والانحطاط على ما سبق والراد بالحسن الذاتى لانه الكامل
المتبادر به فينصرف اليه فلا يرد انه قد يرتفع الذى فى الحسن والقبول بالحسنات البديعية بقى هنا بحث الابتذال

منه دهو

منه دهو انه كيف تزيد مطابقة كلام حتى يرتفع فان اكثر فى البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال
حتى يكون الكلام بليغا اذا روعى فيه حال وان فاتت فيه احوال كثيرة فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام
آخر مما لا خفاء فى تحققها لكن لا شك ان الراد بقولهم البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال مطابقة الكلام
هو مقتضى الحال لانه المتبادر والتوثيق بالاعتبار وان لم يكتف وشرط فى البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى
الحال كما هو مذهب المطابقة بان يكون احوال كلام اكثر مما احوال كلام آخر فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
متنوع على قوله وارتفاع شان الكلام والقصود منه التنبيه على ان مقتضى الحال مقام مناسب الحال الموجبه
الذى يمتنع ان ينفك عنه كما يقتضيه المقتضى واما اطلاق المقتضى للتنبيه على ان المناسب المقام فى نظر
البليغ كالمقتضى الذى يمتنع انفكاكه فلا يجدى منه لكن التنوع خفى فينبغى بيانه وارتفاع شان الكلام
فى الحسن الذاتى الداخل فى البلاغة انما يكون بالاعتبار المناسب دون غيره فلذا كان الاعتبار المناسب
مقتضى الحال ولو وجد اعتبار مناسب غير مقتضى الحال كان ارتفاع شان الكلام به فى الحسن الخارج عن حد
البلاغة ولو وجد مقتضى حال غير الاعتبار المناسب لوجد ارتفاع بغير الاعتبار المناسب وبنبه الشارح
المحقق بانه بحاجة مقدمة معلومة وهى انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فان هذه القدمة
المعلومة مع هذه المقدمة المذكورة التى هى فى قوة الارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب لان المعرف
المضاف الى المعرفة للاستغراق يستفاد الحصر منه يقتضى اتحاد افرادهما ان لو لا اتحاد افراد مقتضى الحال
والاعتبار المناسب لبطل احد الحصرين او كلاهما هذا كلامه والذى انه مفهوض بصحة الحصرين
فى قولنا الاصلوح الا الابناء تحقيقا للكتاب وقولنا الاصلوح الا بالسنة والشارح نفسه اوضح فيما كتبه
فى حاشية هذا المقام مراده واقفه السيد السند فقال اما بطلان احد الحصرين ففيما اذا كان بين مقتضى
الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا فانه يبطل الحصر فى الاخص ضرورة تحقق الارتفاع
بالافراد الاخر المدرج وامّا بطلان كلا الحصرين ففيما اذا كان بينهما مباينة او عموم وجه فانه يصدق
كل منهما بدونه الآخر فلا يتم الحصر فى هذا وفيه ان اللام ليس للاستغراق حتى يلزم بطلان احد الحصرين كما لا يخفى وانما يتم
البطلان فى الاخص للاجتماع لا بطلان الحصر فى الاعم باعتبار الجزء الباقى للحصر ثم قال وفيه نظر وواضحه

Copyright © King Saud University